

حكومة الإنقاذ الوطني



ديوان رئاسة الوزراء

قرار مجلس الوزراء

رقم (٩٤) لسنة 2015 ميلادي

بتقرير حكم في شأن الموفدين من قبل وزارة الدفاع للدراسة بالخارج

مجلس الوزراء


- بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري ، وتعديلاته .
  - وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن ، وتعديلاتها .
  - وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
  - وعلى القانون رقم (18) لسنة 2010 ميلادية ، بشأن التعليم .
  - وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014 ميلادي ، بشأن إعلان حالة التغير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة الإنقاذ .
  - وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014 ميلادي ، بشأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني .
  - وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (36) لسنة 2015 ميلادي ، بشأن إقالة رئيس حكومة الإنقاذ الوطني .
  - وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (42) لسنة 2015 ميلادية ، بشأن تمديد مدة تكليف النائب الأول بمهام رئاسة مجلس الوزراء بحكومة الإنقاذ الوطني .
  - وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة " سابقاً " رقم (43) لسنة 2005 ميلادية ، بشأن لائحة الإيفاد للدراسة بالداخل والخارج وتعديلاتها .
  - وعلى كتاب السيد أمين شوون مجلس الوزراء (د.ش . م . 137) المؤرخ 10/05/2015 ميلادي .
  - وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الخامس عشر لسنة 2015 ميلادي .

## (1) مادة

تطبق في شأن الموفدين للدراسة بالخارج من قبل وزارة الدفاع أحكام لائحة الإيفاد للدراسة بالداخل والخارج المشار إليها.

## مادہ (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يخالفه ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .



صدر في: ١٤٣٦ / ١٢ / ٥  
الموافق: ٢٠١٥ / ١٠ / ٥  
العنوان: احمد المبروك / عائشة